

صلى وفي ثوبه دم

السؤال: س 6 ما حكم من صلى وفي ثوبه دم سواء كان دم إنسان أو دم حيوان؟ وهل يعيد صلاته أم لا؟ الجواب : إذا كان الدم يسيرا كنقطة أو نقطتين أو ثلاث متفرقات فلا إعادة عليه، فإن كثرت النقط أو مواضع الدم فإنه يعيد إن كان عالما بالدم قبل الصلاة ولم يغسله، فإن كان جاهلا به ولم يعلم حتى فرغ من الصلاة فلا إعادة عليه لعذره بالجهل.